دور المفوضية السامية للأمم المتحدة في حماية حقوق الإنسان في العراق

The role of the United Nations High Commissioner for Human Rights in protecting human rights in Iraq

الكلمات المفتاحية: **المفوضية السامية**، **الجهود**، **التحديات**.

Keywords: High Commission, Efforts, Challenges.

DOI: https://doi.org/10.55716/jjps.CO.2025.6.29

ديانا علي عبد الحسين
Deana Ali Abd AL- Hussein
Deana2023@uodiyala.edu.iq
ا. م. د. أحمد فاضل حسين
جامعة ديالى– كلية القانون والعلوم السياسية
Assistant. Prof. Dr. Ahmed Fadhil Hussein
University Of Diyala-College Of Law And Political Science
dr.ahmedf@uodyiala.edu.iq

ملخص البحث

إنَّ قضية حقوق الإنسان من القضايا الجوهرية التي تعمل عليها الجهود الدولية والمحلية لحمايتها، وبهذا الإطار تبرز المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان من الجهود الدولية التي كان لها دورا فعالا في العراق تمثل في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها من خلال جهودها في رصد عن الانتهاكات وكشفها من خلال عملية الجمع الميداني في العراق، وتقديم تقارير عنها بالإضافة إلى تنمية القدرات وعمل دورات تدريبية والتعاون مع الجهات الدولية المحلية وتقديم الدعم والمشورة للحكومة العراقية على الرغم من هذه الجهود إلا أنها واجهت تحديات كبيرة كانت سبب في إعاقة أعمالها تمثلت هذه التحديات بالسياسية والأمنية والاقتصادية والثقافية، حيث الوضع الأمني وانتشار النزاعات السياسية وفساد المالي والإداري وتسيس المساعدات الإنسانية كلها أمور تجعل أعمال الموكلة بها المفوضية السامية صعب إتمامها على أتم وجه إلا أنَّه يبقى دورها ضروري لضمان التزام العراق بمساره نحو حماية حقوق الإنسان وتخفيف العدالة والمساواة لجميع مواطنيهِ.

Abstract

The issue of human rights is one of the fundamental issues that international and local efforts are working on to protect. In this context, the office of the United Nations high commissioner for human rights stands out among the internationals efforts that have had an effective role in Iraq, represented in the promotion and protection of human rights through its efforts in monitoring and exposing violations through the field collection process in Iraq and submitting reports on them.

In addition to capacity building through conducting training courses, cooperating with international and local bodies, and providing support and advice to the Iraqi government, despite these efforts, it faced major challenges that hindered its work. These challenges were "political, security, economic, and cultural." The security situation, the spread of political conflicts, financial and administrative corruption, and the politicization of humanitarian aid are all matters that make the tasks entrusted to the High Commissioner difficult to complete in the best possible way. However, its role remains essential to ensure Iraq's commitment to its path towards protecting human rights and achieving justice and equality for all its citizens.

المقدمـــــة

أبرزت المفوضية السامية لحقوق الإنسان دوراً أساسياً في العراق منذ أنْ بدأت عملياتها هناك بعد عام 2003 في بداية سقوط النظام السابق من خلال جهود الدولية ،حيث أكدت على تعزيز آليات حقوق الإنسان، ودعم بناء نظام سياسي يحترم حقوق الإنسان وسيادة القانون ومراقبة الانتهاكات وتوثيقها ولاسيما تلك المتعلقة بالنزاعات المسلحة والاحتجاز التعسفي والتعذيب بالإضافة الى تقديمها لدعم آليات المسألة لضمان عدم الإفلات من العقاب، وقامت بدورات تدريبية لمؤسسات الدولة العراقية، وأصدرت تقارير دورية بخصوص انتهاكات حقوق الإنسان ضمن آلية جمع البيانات والتحقق، والتحليل التي تتم خلال زيارة المناطق المتأثرة بالنزاعات يتم نشره في الموقع الرسمي للمفوضية، ويقدم إلى مجلس حقوق الإنسان أو الحكومة العراقية على الرغم هذه الجهود إلا أنها واجهت تحديات كانت سبباً في إعاقة عملها داخل العراق والتي تمثلت في انعدام الأمن، حيث انتشار الجماعات المسلحة والعمليات الإرهابية كان هذا عائقاً للوصول الى المناطق المتضررة، وتحديات سياسية تمثلت بالفساد الإداري، وتسييس المساعدات الإنسانية، وتدخلات سياسية أخرى بالإضافة الى الأزمات الاقتصادية، وانتشار البطالة والفقر كلها كانت سبباً لتعطيل المفوضية للقيام بواجباتها في سبيل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ومع ذلك واصلت المفوضية بتقديم الدعم للإصلاحات التشريعية، وتعزيز آليات الحماية، وهذا جعل المفوضية أن يكون شريكاً في أعمال النهوض بحقوق الإنسان في العراق.

أولاً: أهمية البحث

تكمن أهمية هذا البحث في الدور التي تقوم به المفوضية السامية في العراق وتأثيرها في تحسين واقع حقوق الإنسان في ظل الأوضاع السياسية والأمنية السائدة، وجهودها في رصد الانتهاكات وتعزيز الوعي المجتمعي بالحقوق الأساسية.

ثانياً: إشكالية البحث

تتمثل مشكلة هذا البحث في تساؤلات الاتية: مدى تأثير المفوضية السامية على التشريعات العراقية؟ فعلى الرغم من جهود، فهل أدت التقارير المفوضية الى محاسبة المسؤولين أم إنَّ الإفلات لايزال مستمر وتقريرها بقيت توصيات غير نافعة؟

ثالثاً: أهداف البحث

يهدف البحث الى معرفة الدور الذي قامت به المفوضية السامية في الغراف لتعزيز وحماية حقوق الإنسان التي تمثل في رصد الانتهاكات، وتقديم تقارير عنها على الرغم من التحديات التي تعرضت لها.

رابعاً: منهجية البحث

المنهج المعتمد في البحث هو المنهج الوصفي التحليلي من خلال وصف الأدوار التي قامت بها المفوضية داخل العراق.

خامساً: خطة البحث

قسم هذا البحث على ثلاثة مباحث، إذ تناولنا في المبحث الأول مفهوم المفوضية ونشأتها، والمبحث الثاني جهود المفوضية وعملها داخل العراق بالإضافة إلى المبحث الثالث الذي كان مخصصا لتحديات التي واجهت عمل المفوضية.

المبحث الأول

مفهوم المفوضية السامية لحقوق الإنسان ونشأتها

إنَّ تحقيق السلام ورفاهية البشر والمصالحة بين الدول وحقوق الإنسان وإجراءات حماية الحقوق هي بعض أهداف الأمم المتحدة والمفوضية السامية هي من أهم المؤسسات الدولية التي تعمل على مراقبة تنفيذ الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان بالإضافة الى العديد من الهيئات والوكالات الأخرى التيس تعمل ضمن مختلف الأجهزة الرئيسة للمنظمة المعنية من أجل تحقيق الأمن للإنسان ورفاهيته والتي ترتبط بشكل مباشر أو غير مباشر بحماية حقوق الإنسان[1]، والمفوضية بموجب أعمالها التي تتمثل بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وذلك من خلال الإشراف على الشكاوى ورصدها وتلقيها والتحقيق فيها ثم اتخاذ الإجراء المناسب وبعدها اصدار التقارير[2]، وعليه سوف يتم التطرق إلى مفهوم المفوضية السامية في المطلب الأول، وظروف نشأة المفوضية السامية في المطلب الثاني.

المطلب الأول: مفهوم المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

تعد المفوضية الأمم المتحدة السامية بحقوق الإنسان من أهم الأجهزة التابعة للأمم المتحدة، والتي تعنى بحقوق الإنسان وحمايتها عملاً بالميثاق والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وبما أنَّ هذه الهيئة هي تابعة للأمانة العامة، فهي الأخيرة تمارس اغلب أنشطتها المتعلقة بحقوق الإنسان بالإضافة إلى الأمين العام من خلال المفوض السامي، وللمفوض السامي مكتب يستمد وظائفه من المواد (1)،(13)،(55) من ميثاق الأمم المتحدة لذلك فإنَّ مهمته الأساسية هي إشاعة احترام حقوق الإنسان وتمتع الجميع بها من دون تمييز[3]، ولذلك استندت إليه مهمة معالجة انتهاكات حقوق الإنسان الأكثر الحاحا، الخطرة منها والمزمنة لاسيما تلك التي تعرض الحياة لخطر وشيك[4]، وهذه المفوضية تعمل مع مجموعة كبيرة من العناصر القابلة التي تتمثل بالحكومات والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان،

والمنظمات غير الحكومية وغيرها لغرض بناء الالتزام بحقوق الإنسان على أوسع نطاق ممكن من خلال تعيين الأولويات، وتدفع تنفيذ الأنشطة، وتصدر البيانات، وتوجه النداءات، وتنظم حوارات، وتسهر على دعم الثالوث التي تقوم عليه الأمم المتحدة: السلام والأمن، والتنمية، وحقوق الإنسان[5].

كذلك تقوم بتشجيع آليات حقوق الإنسان ودعمها في الأمم المتحدة مثل مجلس حقوق الإنسان وتسهل عمل المقررين وفرق العمل المعنية بحقوق الإنسان، وكذلك الترويج للتصديق على المعاهدات إضافة الى تقديم المشورة للحكومة والشركاء الآخرين كالمؤسسات الوطنية ومؤسسات المجتمع المدني، وكذلك تعمل على تقديم النداءات والدخول في حوارات مع الدول، وإرسال البعثات لتقصي الحقائق والرصد في حال تدهور أوضاع حقوق الإنسان في دولة ما[6]، وبذلك تتمثل وظيفة هذه الهيئة هي ضمان تمتع الجميع بالحقوق الأساسية كافة على المستوى العالمي بوساطة التطبيق الفعلي لإرادات المجتمع المدني وقراراتها التي عبرت عنها الأمم المتحدة، ومن ثم تأكيد هذه المفوضية على مواد الميثاق في المادة (55) التي أكدت على هدف المنظمة توفير الاستقرار والرخاء الضروري للعلاقات السلمية والودية بين الأمم المرتكزة على احترام مبادئ المساواة في الحقوق وتقرير المصير للشعوب، ومن احترام بهذه الحقوق وتمتعها للجميع من دون تمييز[7].

المطلب الثاني: نشأة المفوضية السامية لحقوق الإنسان

في أربعينيات القرن العشرين انطلق برنامج مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ضمن إطار شعبة صغيرة في مقر الأمم المتحدة، ثم انتقلت الشعبة في الثمانينات الى جنيف لذلك نظرا للعقبات التي تواجه لجنة حقوق الإنسان، والتي تتطلب الى عمل تنفيذي عاجلا لهذه الصعوبات التي تواجهها بحكم تكوينها وبنيتها لذلك ظهرت الحاجة في إنشاء وظيفة المفوضية السامية لحقوق الإنسان[8]، ولذلك اقترحت الجمعية العامة انشاء المفوضية السامية بعد إعلان مؤتمر فيينا عام 1993، حيث تقوم هذه المفوضية بالعمل والتعاون مع الدول لغرض تشجيعها على إشاعة حقوق الإنسان، وتقديم المساعدات التقنية على صعيدي التربية والإعلام في ميدان حقوق الإنسان عند وقوع أيّ انتهاك لهذه الحقوق[9]، ومنذ بداية التسعينات شهد برنامج الأمم المتحدة هيكلية شاملة ببنية تحديث نشاطاتها وتعاون وتنسيق بين أجهزة المنظمة المعنية بحقوق الإنسان، ومن أهم هذه التطورات التي عملت عليها الأمم المتحدة هي المفوضية التي تتم هذا في مؤتمر فيينا، وقد وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها (141) الدورة(48) حيث كانت هذه الفكرة قد تمت مناقشتها مرات عديدة، لكنها تم رفضها بحجة تمها تتعارض مع عدم التدخل في الشؤون الداخلية لكن مع التغييرات التي حدثت في طبيعة النظام الدولي

أدى إلى إسقاط هذه الحجة و أزاح التعارض، وتم وضع هذه الهيئة موضع التنفيذ عام 1993م، إذ وافقت الجمعية العامة على استحداثهُ بعد توصيات مؤتمر فيينا من العام نفسه بعد أشهر محددة من انتهاء أعمال المؤتمر وترأس هذه المفوضية المفوض السامي يتم اختياره من اقتراح الأمين العام بموافقة الجمعية العامة[10]، وعمل المفوض السامي يكون تحت اشراف ورقابة الأمين العام والجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة حقوق الإنسان سابقاً "مجلس حقوق الإنسان حالياً"، ويقدم توصياتهِ لهذه الجهات من أجل تنمية حقوق الإنسان وترفيهها واحترامها[11].

المبحث الثاني

جهود عمل المفوضية السامية في العراق

تعمل المفوضية السامية للأمم المتحدة في العراق على تقديم الدعم الإنساني والحماية للأسر النازحة واللاجئين والمجتمعات المضيفة التي تأثرت بالأزمات المتتالية في البلاد تشمل جهودها توفير المأوى الملائم وتوزيع المساعدات الأساسية مثل الغذاء والماء بالإضافة الى ضمان الوصول الى الخدمات الصحية والتعليمية كما تعمل المفوضية بالتعاون مع الحكومة العراقية والشركاء الدوليين على تعزيز حلول مستدامة بما في ذلك إعادة التوطين الطوعي للنازحين، ودعم العودة الآمنة والكريمة الى مناطقهم الأصلية أو دمجهم في المجتمعات المحلية، وتسعى المفوضية أيضا إلى تعزيز الاستقرار الاجتماعي من خلال دعم سبل العيش، وبناء القدرات المحلية مع التركيز على حماية الفئات الأكثر ضعفا مثل النساء والأطفال بناءا على ذلك سوف نقوم بتقسيم المطلب على فرعين: فسوف نتحدث بالمطلب الأول عن رصد الانتهاكات وتوثيقها، وإما في المطلب الثاني فسوف نتحدث عن تقديم الدعم الفني وبناء القدرات.

المطلب الأول: رصد وتوثيق الانتهاكات

يعد رصد الانتهاكات وتوثيقها جزءاً أساسياً من مهام المفوضية السامية للأمم المتحدة في العراق وتؤكد هذه الجهود على ضمان حماية حقوق الإنسان، ويمكن تفصيلها على النحو الآتي:

تعد عملية جمع المعلومات الميدانية ورصد الانتهاكات من المهام الأساسية التي تقوم بها المفوضية السامية لحقوق الإنسان في العراق، إذ تهدف هذه الجهود إلى توثيق الانتهاكات والتجاوزات المتعلقة بحقوق الإنسان، وذلك لضمان المساءلة وتعزيز العدالة، وتعمل المفوضية بالتنسيق مع الجهات المحلية والدولية على مراقبة الأوضاع الإنسانية عن كثب مع التركيز على الفئات الأكثر ضعفاً مثل النساء والأطفال والأقليات[12]، إذ تسعى إلى تقديم تقارير دقيقة وموثوقة تساهم في تعزيز السياسات العامة

وحماية الحقوق الأساسية للمواطنين مع الالتزام بالمعايير الدولية والشفافية في جميع مراحل عملها فالتقرير الذي أعدته بعثة مكتب مفوضية الأمم المتحدة لمساعدة العراق يعتمد على أنشطة رصد مباشرة بالإضافة إلى ضحايا وشهداء عيان مدنيين يوثق التقرير "المشقة والمعاناة التي لا توصف"، والتي فرضت على السكان المدنيين، من خلال نطاق واسع من القتل والجرح والتدمير والخسارة للممتلكات وأدوات سبل العيش"، وقد وردت حوادث محدّدة ومفصلة من خلال معلومات قد تم فحصها والتحقق منها[13] وبحسب التقرير، فقد ارتكبت داعش والمجموعات المسلحة الموالية لها العديد من تلك الاعتداءات بطريقة منهجية متجاهلين تأثير ذلك على المدنيين، أو قاموا باستهداف المدنيين والبنية المدنية بطريقة منهجية تم استهدافهم للمدنيين والبنية المدنية عاقدين العزم على قتل وجرح أكبر عدد من المدنيين، ويضيف التقرير أنّ الأهداف شملت الأسواق والمطاعم، والمتاجر، والمقاهي، والملاعب والمدارس، وأماكن العبادة والأماكن العامة الأخرى، والتي يجتمع بها عدد كبير من المدنيين"، ومن بين الانتهاكات المنهجية والفظيعة، والتي ارتكبت بواسطة داعش التي وردت في التقرير:

الاستهداف المتعمد والمباشر للمدنيين أثناء القيام بالعمليات العسكرية وتجاهل مبادئ التمييز والتناسب في سياق العمليات العسكرية – القتل بما فيه إعدام المدنيين وأفراد قوات الأمن العراقية المقبوض عليهم، والأفراد المنتمين للحكومة العراقية.

أ. خطف المدنيين بما في ذلك الرعايا الأجانب.

ب. القتل المستهدف للشخصيات السياسية والاجتماعية والدينية.

ت. القتل، الاختطاف والجرائم الأخرى وانتهاكات حقوق الإنسان ضد أفراد الأقليات العرقية، الدينية وغيرها.

ث. القتل والعنف الجسدي ضد الأطفال، والتجنيد القسري للأطفال، والتدمير الوحشي للممتلكات المدنية، والسرقة ونهب الممتلكات المدنية، واستهداف وتدمير البنية المدنية (بما في ذلك المستشفيات والمدارس)، والاعتداءات على المنشآت المحمية (مثل السدود)، الاعتداءات على الأماكن ذات الأهمية الثقافية وأماكن العبادة، وقد عبر الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة في العراق عن استيائه من جراء الخسائر الفادحة الناجمة عن الصراع على المدنيين العراقيين، فيلزم القانون الدولي كل من دولة العراق والمجموعات المسلحة على اتخاذ كامل الاحتياطات من أجل تخفيف آثار العنف على المدنيين، واحترام مبادئ التمييز والتناسب أثناء القيام بالعمليات العسكرية، واتخاذ التدابير لضمان سلامة وحماية المدنيين من خلال السماح لهم بمغادرة الأماكن المتضررة من

العنف في أمان وكرامة وتأمينهم بسبل الحصول على المساعدات الإنسانية الأساسية في جميع الأوقات، إذ يتعلق رصد أنشطة الحماية بتتبع التغيرات في وضع الحماية على مر الزمن، وتحديد الاتجاهات والوقائع المهمة المتعلقة بهذا المجال في حالات الطوارئ، فيجب على المفوضية وشركائها أن يسارعوا إلى إنشاء آلية لرصد أنشطة الحماية في أقرب وقت ممكن ويجب أن تشمل هذه الآلية جميع المخاوف المتعلقة بالحماية المرتبطة بالنزاعات المسلحة، وأشار التقرير موضحاً أنَّ "انتشار الفقر والركود الاقتصادي وشح الفرص والتداعيات البيئية والافتقار للخدمات الأساسية هي بمثابة انتهاكات "صامتة" لحقوق الإنسان حيث أنها تؤثر على العديد من شرائح السكان" [15]، إذ تعمل الأمم المتحدة بشكل كامل مع حكومة العراق، فحكومة إقليم كردستان ومنظمات المجتمع المدني من أجل توفير المساعدات الإنسانية الأساسية لكل المدنيين النازحين أو الباقين في المناطق المتضررة من جراء العنف"، ويشير التقرير أيضاً إلى أنَّ الأطفال قد تضرروا بشكل غير متناسب مع الصراع، في كل المناطق المتأثرة بالصراع، تتزايد أعداد الضحايا في صفوف الأطفال من جراء الهجمات الممنهجة والعشوائية من قبل المجموعات المسلحة وقصف الحكومة على المناطق السكنية،" بحسب ما جاء في التقرير، وقد وردتنا معلومات موثوقة تتعلق بتجنيد الأطفال"، وقال خبراء في مجال حقوق الإنسان اليوم إن عمليات الإعدام المنهجية التي تنفذها الحكومة العراقية ضد السجناء المحكوم عليهم بالإعدام بناءً على اعترافات مشوبة بالتعذيب، وبموجب قانون غامض لمكافحة الإرهاب، ترقى إلى مستوى الحرمان التعسفي من الحياة بموجب القانون الدول وقد ترقى إلى مستوى جريمة ضد الإنسانية[16]، وقالت مفوضية حقوق الإنسان السامية في الأمم المتحدة، وأنها قلقة بشكل خاص بشأن حماية أفراد الفئات المستضعفة ورفاهيتها الذين لا يزالون في المناطق المتأثرة بالصراع وخصوصاً النساء، والأسر التي تعولها النساء بالإضافة إلى الأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة والمسنين والأقليات، وقالت المفوضة: "نتلقى كل يوم تقارير لسلسلات مرعبة من انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكب في العراق ضد العراقيين العاديين من الأطفال والنساء والرجال الذين حرموا من أمنهم وأرزاقهم وبيوتهم والتعليم والرعاية الصحية وغيرها من الخدمات الأساسية"، وإنّ الاستهداف المتعمد والعشوائي للمدنيين، وقتل المدنيين واستخدام المدنيين كدروع، وإعاقة حصول المدنيين على المساعدات الإنسانية قد ترقى إلى جرائم حرب أو جرائم ضد الإنسانية، إن أطراف النزاع ملزومون بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي بمنع حدوث مثل هذه الانتهاكات والتجاوزات.... كما أكدت على ضرورة قيام حكومة العراق بإجراء التحقيقات في

الانتهاكات الخطيرة ومحاسبة مرتكبيها، وكرر ملادينوف دعوته القيادة السياسية العراقية للتحرك بسرعة إلى الأمام في العملية السياسية.

المطلب الثاني: تقديم الدعم الفني وبناء القدرات

توفير الحماية في النزاعات المسلحة والالتزام بالقانون الإنساني الدولي يمتدان إلى ما بعد المرحلة الأولية للطوارئ الإنسانية، ونظراً إلى أنّ النزاعات الحديثة هي نزاعات ممتدة بشكل متزايد من حيث طبيعتها، فمن الضروري أن يتم الالتزام بشكل ثابت بمبادئ القانون الدولي الإنساني ما دامت الأعمال العدائية المسلحة مستمرة منذ بدايتها وحتى نهايتها بما في ذلك في الحالات التي تشهد وجود احتلال، إذ تعمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة على تعزيز مشاركة المرأة في العملية السياسية وعمليات بناء السلام والمساعدة على التصدي للعنف ضد المرأة وتعزيز قدرات المؤسسات العراقية المعنية والمنظمات غير الحكومية، فكان من مهامها الأساسية زيادة الوعي حول حقوق المرأة وأهمية مشاركتها في إعادة الإعمار، وذلك انطلاقاً من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ومنهاج عمل بكين وقراري مجلس الأمن 1325 و1820 حول المرأة في حالة السلم والنزاع والتأكيد على مكافحة العنف ضد المرأة، وفضلاً على الإسهام في صياغة خطة التنمية الوطنية لا سيما في موضوع المساواة بين الجنسين والتركيز على النوع الاجتماعي[18]، إذ عملت الأمم المتحدة بالتعاون مع المؤسسات العراقية الرسمية وغير الرسمية على تشجيع المرأة على الإسهام في الحياة السياسية بصورة أكثر فعالية والمساعدة في تعزيز التمكين الاقتصادي للمرأة ودعوة الحكومة العراقية بالالتزام في وضع ميزانية مراعية للنوع الاجتماعي، وفضلاً على العمل على مواجهة أحد أهم التحديات التي تعيشها المرأة العراقية في ظل الحرب على الإرهاب من خلال مساهمتها الفعالة في مجال السلم والأمن بما يتلاءم والقرار1325[19]، والذي أعلنت الحكومة العراقية الخطة الوطنية الخاصة به والتي تأخذ بالحسبان شواغل النساء والفتيات اللاتي يتأثرن جراء الصراع الحاصل مع تنظيم داعش، إذ يجري العمل على تطبيق مضامين هذا القرار بالتعاون بين الحكومة والأمم المتحدة لغرض توفير معالجة أفضل للحاجات الملحة للنساء والفتيات وتعزيز الحماية لهن ودعم مشاركتهن في الآليات السياسية على نحو أوسع[20]، وخارج نطاق القانون الدولي الإنساني تشتمل حماية المدنيين على طيف أوسع يتجاوز حدود النزاعات المسلحة، ويساهم القانون الدولي لحقوق الإنسان وسائر الأطر القانونية بمساهمات محورية في حماية المدنيين في مختلف الظروف بما في ذلك في أوقات السلم.

ينبغي تطوير إجراءات التأهب المراعية لظروف النزاعات ووضع خطط الطوارئ وإجراء تحليلات الحماية كجزء من هذه الجهود، وفضلاً على المشاركة المجدية وتأسيس الشراكات مع الجهات الفاعلة الرئيسة، وإنّ المشاركة الفاعلة مع الجهات الفاعلة في مجال السلام والتنمية أثناء الانتقال من مرحلة الطوارئ إلى مرحلة ما بعد الطوارئ تُعد أمراً بالغ الأهمية لتحقيق الهدف الجامع المتمثل في بناء السلام[21]، ففي مرحلة ما بعد الطوارئ تحدث العديد من حركات العودة، إلا أن اللاجئين والنازحين داخلياً قد لا يعودون دائماً بعد زوال جميع أسباب النزوح، وهذا الأمر قد يجعل عنصر توفير الحماية في النزاعات المسلحة عنصراً ذي أهمية حتى أثناء حركات العودة .عملت الأمم المتحدة، في إطار جهودها لدعم العراق في قطاع التعليم، على إعادة بناء مؤسسات التعليم الابتدائي والثانوي، ومكافحة الأمية، وإعادة تأهيل مؤسسات التعليم العالي، كما سعت إلى تعزيز التعليم المهني وتقوية قدرات وزارتي التربية والتعليم العالي في مجالات التخطيط الاستراتيجي وتقييم جودة التعليم، تم تطبيق نظام إدارة المعلومات التربوية، بالإضافة إلى إنشاء شبكة لتدريب المعلمين وتوفير زمالات دراسية للأساتذة[22]، إذ ساهمت البعثة، بالتعاون مع مكتب اليونسكو في بغداد في تطوير قطاع الثقافة بهدف حماية وترميم المواقع التراثية المتضررة، بالإضافة إلى المساعدة في استعادة القطع الأثرية المسروقة، كما شاركت في إعادة ترميم بعض المواقع الأثرية والدينية التي تعرضت للتخريب، مثل مرقد الأماميين العسكريين في سامراء ووضع خطط لحماية قلعة أربيل، والعمل على ترميم المتحف الوطني العراقي ومتحف السليمانية[23]، فيما يتعلق بالمجال الصحي، يرتبط دور الأمم المتحدة بشكل وثيق بمنظمة الصحة العالمية، وقد بدأت هذه المنظمة عملها في العراق منذ عام 1960، حيث قدمت مجموعة متنوعة من البرامج الهادفة إلى تعزيز وتنشيط واستدامة النظام الصحي العراقي. تركز هذه الجهود على توفير الرعاية الصحية الأولية، وصياغة السياسات الصحية، وتقديم الدعم الفني في مجالات متعددة، خاصة في صحة الأم والطفل، والصحة المدرسية، والتغذية، بالإضافة إلى الصحة العقلية والإعاقة، كما تسعى المنظمة إلى تعزيز اللوائح الصحية الدولية لعام 2005، وتطبيق التكنولوجيات الصحية الأساسية من خلال الإدارة والاستخدام الآمن للمعدات الطبية الحيوية والصحية البيئية[24].

المبحث الثالث

التحديات التي تواجه المفوضية في العراق

تواجه المفوضية السامية لحقوق الإنسان في العراق العديد من التحديات التي تعيق جهودها في تعزيز وحماية حقوق الإنسان، ومن أبرز هذه التحديات الوضع الأمني غير المستقر الذي يؤثر بشكل مباشر على قدرة المفوضية على الوصول إلى المناطق المتضررة ورصد الانتهاكات بالإضافة إلى ذلك، إذ تعاني المفوضية من نقص في الموارد المالية والبشرية مما يحد من قدرتها على تنفيذ برامجها ومبادراتها بفعالية، وإنّ التحديات السياسية والتدخلات من بعض الأطراف تؤدي إلى تعقيد عمل المفوضية، خاصة في ظل وجود قضايا حساسة تتعلق بالعدالة الانتقالية والمساءلة عن الجرائم المرتكبة علاوة على ذلك، فيواجه العراق تحديات اجتماعية وثقافية ترتبط بضعف الوعي المجتمعي حول حقوق الإنسان مما يتطلب جهوداً إضافية في مجال التعليم والتثقيف، فكل هذه العوامل تستدعي تعاوناً أكبر بين المفوضية والجهات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني لتحقيق تقدم ملموس في مجال حقوق الإنسان بالعراق بناءً على ذاك تم تقسيم المبحث إلى مطلبين، فسوف نتحدث في المطلب الأول عن التحديات الأمنية والسياسية، وأما في المطلب الثاني سوف نتحدث عن التحديات الاجتماعية والاقتصادية.

المطلب الأول: التحديات الأمنية والسياسية.

المفوضية السامية لحقوق الإنسان تعمل في بيئة معقدة في العراق، فالعراق بلد يمر بتحولات سياسية وأمنية كبيرة نتيجة عقود من الحروب والنزاعات الداخلية والخارجية مما جعل البيئة فيه معقدة للعمل الإنساني والمفوضية السامية لحقوق الإنسان (OHCHR) تواجه تحديات كبيرة في هذا السياق لا سيما على المستويين الأمني والسياسي، حيث يمكن تلخيص هذه التحديات في النقاط الآتية:

أولاً: التحديات الأمنية.

1. استمرار وجود تهديدات إرهابية: على الرغم من هزيمة تنظيم "داعش" ككيان جغرافي لا تزال بعض المناطق تعاني من عمليات إرهابية متفرقة مثل التفجيرات والاغتيالات التي تهدد حياة المدنيين والعاملين في المجال الإنساني إضافة لتواجد خلايا نائمة للتنظيمات الإرهابية يجعل العمل الإنساني محفوفاً بالمخاطر خاصة في المناطق المحررة أو المتنازع عليها، ويشكل استمرار التهديدات الإرهابية في العراق تحدياً كبيراً أمام عمل المفوضية، حيث تؤثر هذه التهديدات بشكل مباشر في قدرتها على تنفيذ مهامها في مراقبة انتهاكات ورصد حقوق الإنسان وتقديم الدعم للضحايا[25]، وإنَّ انعدام الأمن في بعض المناطق يحد من إمكانية الوصول إلى المجتمعات المتضررة، مما يعوق جهود

التوثيق وتقديم المساعدة الإنسانية، بالإضافة إلى ذلك يفرض الوضع الأمني ضغوطاً إضافية على الكوادر العاملة في المفوضية، مما قد يعرضهم للخطر أثناء أداء واجباتهم، وفي ظل هذه الظروف يصبح من الضروري تعزيز التعاون بين الجهات الحكومية والمنظمات الدولية لضمان حماية العاملين في مجال حقوق الإنسان وتوفير الموارد اللازمة لدعم جهود المفوضية في تعزيز حقوق الإنسان ومواجهة التحديات التي تفرضها الأوضاع الأمنية المتدهورة.

2. وجود جماعات مسلحة غير نظامية: إذ تسيطر بعض الميليشيات والجماعات المسلحة على مناطق معينة مما يعيق وصول المفوضية إلى السكان المتضررين، وتعمل هذه الجماعات أحياناً على استغلال الوضع الإنساني لتحقيق مكاسب سياسية أو مادية، وإن وجود هذه الجماعات في العراق يشكل تحدياً كبيراً أمام عمل المفوضية، حيث يؤثر بشكل مباشر على قدرتها في تنفيذ مهامها على اعتداد أنَّ هذه الجماعات غالباً ما تعمل خارج إطار القانون مما يؤدي إلى تزايد حالات العنف والانتهاكات التي يصعب توثيقها أو محاسبة المسؤولين عنها[26] ، وإن وجودها يخلق بيئة من الخوف والتهديد ليس للمواطنين فحسب، بل أيضاً للعاملين في مجال حقوق الإنسان مما يحد من إمكانية الوصول إلى المناطق المتأثرة أو جمع الأدلة اللازمة، فعلاوة على ذلك فإنَّ انتشار الأسلحة وعدم وجود رقابة فعالة يساهمان في تفاقم الوضع الأمني، فجهود المفوضية في تعزيز سيادة القانون وحماية الحريات الأساسية، ولذلك يتطلب التصدي لهذه التحديات تعاوناً مكثفاً بين الجهات الحكومية والمنظمات الدولية والمحلية لضمان توفير بيئة آمنة ومستقرة تمكّن المفوضية من أداء دورها بفعالية.

3. تهديد العاملين في المجال الإنساني: إنَّ تهديد العاملين يشكل تحدياً كبيراً يعيق جهود المفوضية في العراق، ويؤثر بشكل مباشر على قدرتها على تنفيذ مهامها الإنسانية والحقوقية، فهذه التهديدات التي تتراوح بين الترهيب اللفظي والهجمات الجسدية وحتى الاستهداف المباشر، فتؤدي إلى خلق بيئة عمل غير آمنة وتحد من إمكانية تقديم الدعم والمساعدة للفئات الأكثر ضعفاً واحتياجاً، ولقد أصبح الاستهداف المتعمد لعمال الإغاثة أمرا شائعا بشكل متزايد من قبل مختلف الجهات الفاعلة، ويتم تجنب حمل الشعارات في أماكن معينة من أجل سلامة موظفي الإغاثة[27]، وأنَّ هذه المخاطر تساهم في تقليص عدد العاملين المؤهلين في هذا المجال مما يزيد من العبء على المؤسسات الإنسانية ويضعف من استجابتها للأزمات، فمن الضروري تعزيز التدابير الأمنية وتوفير الحماية القانونية للعاملين في هذا القطاع بالإضافة إلى تعزيز التعاون بين الجهات الحكومية والمنظمات الدولية والمحلية لضمان بيئة عمل آمنة ومستدامة تُمكّن من تقديم المساعدات الإنسانية دون عوائق أو تهديدات.

4. التوترات الحدودية: إنَّ إحدى خصائص الوضع العراقي هي الامتدادات الإقليمية سواء بسبب الوضع الاستراتيجي الذي يحتله البلد، أم بسبب الارتباطات الدينية والمذهبية والقومية العابرة للحدود مع دول الجوار وتتمثل هذه المشكلة في التدخلات التي تقوم بها بعض الدول في الوضع العراقي بهدف التأثير، أو حتى تغيير نتائج الواقع السياسي معينا بما يخدم مصلحة هذه الدولة المجاورة أو تلك[28]، فمثل هذا الواقع الجغرافي الإقليمي للعراق مع دول الجوار أحد المحددات الأساسية لسياسة العراق الخارجية، ولذلك يرى بعضهم أن حدود العراق و جغرافيته قررت في الماضي وستقرر مستقبلاً سياسته الخارجية[29]، وإن المناطق الحدودية بين العراق والدول المجاورة (مثل سوريا وإيران) تشهد توترات أمنية تؤثر على قدرة المفوضية على رصد الانتهاكات أو توفير الحماية للفئات الضعيفة مثل اللاجئين[30]، إذ تواجه المفوضية تحديات كبيرة تتعلق بالتوترات الحدودية التي تؤثر في أوضاع حقوق الإنسان في البلاد، وتتسبب هذه التوترات في تداعيات إنسانية وأمنية معقدة، تشمل نزوح السكان، وانتهاكات الحقوق الأساسية، وصعوبة الوصول إلى الخدمات الأساسية تعمل المفوضية بالتعاون مع الجهات الوطنية والدولية على رصد هذه الانتهاكات وتوثيقها إلى جانب تقديم الدعم الفني والاستشاري للحكومة العراقية لتعزيز الامتثال للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، ومع ذلك تبقى الحاجة ملحة لتكثيف الجهود الدبلوماسية والسياسية لمعالجة جذور هذه التوترات وضمان حماية المدنيين وتعزيز الاستقرار في المناطق الحدودية.

5. صعوبة الوصول إلى المناطق المتضررة: انعدام الأمن في بعض المناطق يجعل الوصول إلى السكان المتضررين صعباً للغاية، إضافة إلى وجود الألغام الأرضية والمخلفات الحربية غير المنفجرة في المناطق المحررة تشكل تهديداً كبيراً على العاملين الإنسانيين والسكان المحليين.

ثانياً:- التحديات السياسية.

1. عدم الاستقرار السياسي:

العراق يعاني من حالة عدم استقرار سياسي مستمر نتيجة النزاعات بين الكتل السياسية المختلفة هذا الوضع يؤثر في قدرة الحكومة على التركيز على القضايا الإنسانية، حيث يؤثر بشكل مباشر على قدرتها على تنفيذ مهامها المتعلقة بحماية وتعزيز حقوق الإنسان، فيؤدي التوتر السياسي المستمر والصراعات الداخلية إلى خلق بيئة معقدة تعرقل العمل المؤسسي، وتحد من إمكانية التعاون بين الجهات المختلفة، وأن هذه الحالة تضعف الاستجابة الفعّالة لانتهاكات حقوق الإنسان وتزيد من صعوبة مراقبة الأوضاع الميدانية، وفي ظل هذه الظروف يصبح من الضروري تعزيز الحوار الوطني وبناء مؤسسات قوية

تضمن سيادة القانون واحترام الحقوق الأساسية بما يسهم في تحقيق الاستقرار السياسي وتهيئة بيئة ملائمة لعمل المفوضية بشكل أكثر كفاءة وفعالية.

2. التدخلات السياسية في العمل الإنساني:

في بعض الحالات، يتم تسيس المساعدات الإنسانية، حيث تُستخدم لتحقيق مكاسب سياسية أو ل كسب دعم شعبي، حيث تؤثر هذه التدخلات بشكل مباشر على استقلالية العمل الإنساني وحياديته مما يضعف من قدرة المفوضية على تقديم الدعم والمساعدة للمحتاجين بشكل فعال[31]، وتشمل هذه التدخلات محاولات التأثير على أولويات العمل الإنساني، أو توجيه المساعدات بما يخدم أجندات سياسية معينة، بدلاً من تلبية الاحتياجات الفعلية للمجتمعات المتضررة، وللتصدي لهذه التحديات، إذ يتطلب الأمر تعزيز التعاون بين الجهات الدولية والمحلية، وتوفير إطار قانوني يضمن استقلالية المفوضية بالإضافة إلى زيادة الوعي بأهمية فصل العمل الإنساني عن الخلافات السياسية لضمان وصول المساعدات إلى مستحقيها دون تحيز أو تمييز.

3. ضعف الإطار القانوني والتنفيذي:

غياب تشريعات واضحة وشاملة تنظم حقوق اللاجئين والنازحين في العراق يؤدي إلى صعوبة تنفيذ برامج المفوضية، يعكس هذا التحدي تعقيدات البيئة القانونية والمؤسسية التي تعمل فيها المفوضية، حيث يُعيق غياب التشريعات الواضحة أو التنفيذ الفعال للأنظمة والقوانين تحقيق الأهداف المتعلقة بحماية وتعزيز حقوق الإنسان. كما إن هذا الضعف يفتح المجال أمام تفاقم الانتهاكات وصعوبة محاسبة الجهات المسؤولة عنها، مما يُضعف ثقة المواطنين في المؤسسات المعنية، لمواجهة هذه التحديات يتطلب الأمر تعزيز التعاون بين المفوضية والجهات التشريعية والتنفيذية إلى جانب توفير الدعم الفني واللوجستي لضمان بناء نظام قانوني قوي وفعال يُسهم في تحقيق العدالة وحماية الحقوق الأساسية لجميع الأفراد في العراق.

المطلب الثاني: التحديات الاجتماعية والاقتصادية

مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في العراق تعمل في سياق معقد يتأثر بسنوات طويلة من النزاعات، والأزمات الاقتصادية، والانقسامات الاجتماعية، وتتداخل التحديات الاجتماعية والاقتصادية بشكل كبير، مما يؤدي إلى تعقيد جهود المفوضية في تعزيز وحماية حقوق الإنسان فيما يلي شرح للتحديات الرئيسة في هذين المجالين:

أولاً:– التحديات الاجتماعية

1. التوترات المجتمعية: إذ تواجه المفوضية تحديات كبيرة تتعلق بالتوترات المجتمعية التي تنشأ نتيجة للتنوع العرقي والديني والثقافي في البلاد، وإن هذه التوترات غالباً ما تتفاقم بسبب الأوضاع السياسية غير المستقرة، والنزاعات المسلحة، والانقسامات الطائفية مما يؤدي إلى انتهاكات لحقوق الإنسان وتهديد السلم المجتمعي، وتعمل المفوضية على تعزيز الحوار المجتمعي وبناء جسور الثقة بين مختلف المكونات من خلال برامج التوعية وورش العمل التي تهدف إلى نشر ثقافة التسامح وقبول الآخر، كما تسعى إلى مراقبة الانتهاكات وتوثيقها والتعاون مع الجهات الحكومية وغير الحكومية لمعالجة الأسباب الجذرية لهذه التوترات، ومع ذلك يبقى الطريق طويلًا لتحقيق الاستقرار الكامل وضمان احترام حقوق الإنسان لجميع أفراد المجتمع العراقي[32].
2. التمييز والاستبعاد الاجتماعي: تُعدّ قضايا التمييز والاستبعاد الاجتماعي من أبرز التحديات التي تواجه المفوضية السامية لحقوق الإنسان في العراق، حيث تؤثر هذه الظواهر بشكل مباشر في النسيج الاجتماعي وتعرقل تحقيق العدالة والمساواة بين مختلف فئات المجتمع، وتتجلى هذه المشكلات في أشكال متعددة منها التمييز القائم على أساس العرق أو الدين أو الجنس أو الانتماء السياسي مما يُسهم في تعميق الانقسامات المجتمعية، ويعوق عمليات التنمية المستدامة كما تعمل المفوضية بالتعاون مع الجهات الوطنية والدولية على وضع استراتيجيات شاملة تهدف إلى تعزيز حقوق الإنسان بما في ذلك حملات التوعية، وتطوير السياسات العامة، ودعم التشريعات ذلك، فإن تحقيق تقدم ملموس يتطلب تضافر جهود جميع الأطراف التي تضمن المساواة والعدالة ومع المعنية بما يشمل الحكومة والمجتمع المدني والمنظمات الدولي لضمان بناء مجتمع عراقي أكثر شمولاً وعدالة[33].
3. انعدام الثقة في المؤسسات: كثير من السكان لا يثقون في المؤسسات الحكومية أو الدولية بسبب تاريخ من الوعود غير المحققة مما يصعب عمل المفوضية في تنفيذ برامج التوعية أو تعزيز حقوق الإنسان. تُعدّ قضية انعدام الثقة في المؤسسات من أبرز التحديات الاجتماعية التي تواجه المفوضية السامية لحقوق الإنسان في العراق .يُعزى ذلك إلى تراكمات طويلة من الفساد وسوء الإدارة وضعف الشفافية مما أدى إلى تآكل ثقة المواطنين في قدرة المؤسسات على تحقيق العدالة وحماية حقوقهم الأساسية، وتعمل المفوضية على معالجة هذا التحدي من خلال تعزيز آليات المساءلة والرقابة، وتطوير برامج توعوية تهدف إلى زيادة وعي المجتمع بأهمية التعاون مع المؤسسات الرسمية لدعم حقوق الإنسان، وتسعى منظمات المجتمع المدني لتقوية الجهود المشتركة في إعادة بناء جسور الثقة

إلى بناء شراكات مع بين المواطنين والمؤسسات الحكومية مما يسهم في تحقيق بيئة أكثر عدلاً واستقراراً.

4. العنف القائم على النوع الاجتماعي: يُعدّ من أبرز التحديات الاجتماعية التي تواجه المفوضية السامية لحقوق الإنسان في العراق، حيث يمثل هذا النوع من العنف انتهاكاً خطيراً لحقوق الإنسان وتهديداً مباشراً لكرامة الأفراد واستقرار المجتمع، إذ تتجلى هذه الظاهرة في أشكال متعددة مثل العنف الأسري والزواج القسري والتحرش الجنسي، والتمييز في العمل والتعليم مما يتطلب استجابة شاملة ومنهجية، وتعمل المفوضية بالتعاون مع الجهات الوطنية والدولية على تعزيز الوعي المجتمعي بأهمية المساواة بين الجنسين، وتقديم الدعم للضحايا من خلال توفير الحماية القانونية والخدمات النفسية والاجتماعية، وتسعى إلى تطوير السياسات والتشريعات التي تضمن محاسبة مرتكبي هذا النوع من العنف وتعزز بيئة آمنة للجميع بما يسهم في بناء مجتمع قائم على العدالة والاحترام المتبادل [34].

ثانيًا: التحديات الاقتصادية

1. الأزمات الاقتصادية والبطالة

تُعد الأزمات الاقتصادية والبطالة من أبرز التحديات التي تواجه المفوضية السامية لحقوق الإنسان في العراق، فالاقتصاد العراقي يعتمد بشكل كبير على عائدات النفط مما يجعله عرضة للتقلبات في أسعار النفط الأزمات الاقتصادية تؤدي إلى تقليص الميزانيات المخصصة للخدمات العامة، حيث تؤثر هذه المشكلات بشكل مباشر على التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين، فالارتفاع المستمر في معدلات البطالة خاصة بين الشباب والخريجين، فيؤدي إلى زيادة معدلات الفقر والتهميش الاجتماعي مما يُفاقم من التوترات الاجتماعية ويُضعف الاستقرار الاقتصادي، وإنَّ الأزمات الاقتصادية المزمنة تقلّص من قدرة الدولة على توفير الخدمات الأساسية مثل التعليم والصحة، وتحد من فرص الاستثمار والتنمية المستدامة في هذا السياق، إذ تعمل المفوضية على تعزيز التعاون مع الجهات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني لإيجاد حلول مستدامة لهذه التحديات مع التركيز على ضرورة تبني سياسات اقتصادية شاملة تراعي حقوق الإنسان، وتعزز من فرص العمل اللائق والتنمية المتوازنة في جميع أنحاء البلاد.

2. الفقر وانعدام الأمن الاقتصادي

نسبة كبيرة من السكان يعيشون تحت خط الفقر خاصة في المناطق الريفية أو المناطق التي تعرضت للنزاع، فهذا الفقر يؤثر بشكل كبير على قدرة الناس على الوصول إلى الخدمات الأساسية مثل

التعليم والرعاية الصحية، ويعتبر أبرز التحديات التي تواجه المفوضية، حيث تؤثر هذه القضايا بشكل مباشر في حقوق الأفراد في العيش بكرامة والتمتع بمستوى معيشي لائق، ويتفاقم الوضع نتيجة عوامل متعددة تشمل الأزمات الاقتصادية المستمرة، وارتفاع معدلات البطالة، وعدم الاستقرار السياسي، فضلاً عن تداعيات النزاعات المسلحة التي أثرت على البنية التحتية والموارد الاقتصادية .تعمل الأمم المتحدة مع حكومة العراق والشركاء الوطنيين الآخرين من خلال الإطار الاستراتيجي القطري المشترك للأمم المتحدة، تحت مظلة الرؤية العراقية 2030 وبرامج التحول الوطني لدعم تحقيق أهداف التنمية المستدامة بالعمل على تحديات وفرص التنمية في العراق[35]، وتعمل لمفوضية بالتعاون مع الجهات الحكومية والمنظمات الدولية والمحلية على وضع استراتيجيات شاملة تهدف إلى مكافحة الفقر وتعزيز الأمن الاقتصادي من خلال برامج تنموية، ودعم الفئات الأكثر ضعفاً، وضمان توزيع عادل للموارد، ومع ذلك تبقى الحاجة ملحة لتكثيف الجهود وتوفير دعم مستدام لضمان تحقيق العدالة الاجتماعية والاقتصادية لجميع المواطنين فالمجتمعات الفقيرة تكون أكثر عرضة للاستغلال، بما في ذلك الاتجار بالبشر أو العمل القسري.

3. تدهور البنية التحتية

إنّ الصراعات الطويلة دمرت البنية التحتية في العديد من المناطق بما في ذلك المدارس والمستشفيات وشبكات المياه والكهرباء، فهذا التدهور يؤثر على قدرة الناس على تلبية احتياجاتهم الأساسية، وهي من أبرز التحديات الاقتصادية التي تواجه المفوضية في العراق، حيث تؤثر بشكل مباشر على قدرة المؤسسات على تقديم الخدمات الأساسية التي تضمن تمتع الأفراد بحقوقهم الأساسية. يشمل ذلك توفير المياه النظيفة، والكهرباء والصرف الصحي، والطرق، والمرافق التعليمية والصحية، وإن هذا التدهور لا يقتصر تأثيره على الجوانب الاقتصادية فحسب، بل يمتد ليؤثر على جودة الحياة والكرامة الإنسانية مما يُبرز الحاجة الملحّة إلى وضع استراتيجيات شاملة ومستدامة لإعادة تأهيل البنية التحتية، إذ يتطلب ذلك تعزيز التعاون بين الجهات الحكومية والمنظمات الدولية والمحلية بالإضافة إلى تخصيص الموارد المالية والبشرية اللازمة لضمان تحقيق التنمية المستدامة وتحسين الظروف المعيشية للمواطنين[36].

4. عدم المساواة الاقتصادية

هناك فجوة كبيرة بين المناطق الغنية مثل بعض أجزاء العاصمة بغداد أو إقليم كردستان، والمناطق الفقيرة مثل المحافظات الجنوبية أو المناطق المحررة من سيطرة تنظيم داعش، حيث تؤثر بشكل كبير

على تحقيق العدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة يتجلى هذا التحدي في الفجوة الكبيرة بين الفئات الاجتماعية من حيث توزيع الثروات والفرص الاقتصادية مما يؤدي إلى تفاقم معدلات الفقر والبطالة، ويؤثر سلباً على الاستقرار الاجتماعي، فتعمل المفوضية بالتعاون مع الجهات الحكومية والمنظمات الدولية والمحلية على وضع استراتيجيات تهدف إلى تعزيز المساواة الاقتصادية من خلال تحسين السياسات العامة، وضمان توزيع عادل للموارد، وتوفير فرص عمل متكافئة للجميع، وتسعى إلى تعزيز الوعي بأهمية حقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية كجزء لا يتجزأ من الجهود المبذولة لتحقيق التنمية الشاملة والمستدامة في العراق[37].

5. الفساد المالي والإداري

العراق يعاني من مستويات مرتفعة من الفساد مما يؤثر على توزيع الموارد والخدمات بشكل عادل فهو يعيق تنفيذ البرامج والمبادرات التي تهدف إلى تحسين حقوق الإنسان والتنمية الاقتصادية، حيث يؤثر بشكل مباشر في قدرتها على تنفيذ برامجها ومشاريعها المتعلقة بحماية وتعزيز حقوق الإنسان يُضعف الفساد من كفاءة المؤسسات ويؤدي إلى هدر الموارد المالية والبشرية مما ينعكس سلباً على تقديم الخدمات الأساسية وضمان العدالة الاجتماعية، وللتصدي لهذه الظاهرة يتطلب الأمر تعزيز الشفافية والمساءلة وتفعيل آليات الرقابة الصارمة وفضلاً عن التعاون مع الجهات الحكومية والمجتمع المدني لتطوير سياسات فعّالة تهدف إلى مكافحة الفساد بجميع أشكاله[38]، وفي نهاية حديثنا نستنتج أن التحديات الأمنية والاجتماعية التي تواجه المفوضية السامية لحقوق الإنسان في العراق تعكس تعقيد الواقع العراقي، ولكن من خلال التعاون الفعّال بين الحكومة والمجتمع الدولي، والمجتمع المدني، فيمكن التقليل من هذه التحديات وضمان حماية حقوق الإنسان وحمايتها.

الخاتمـــــــة

في نهاية بحثنا عن دور المفوضية السامية للأمم المتحدة لحماية حقوق الإنسان في العراق نصل الى مجموعة من الاستنتاجات والتوصيات نبينها على النحو الآتي:

أولاً: النتائج

1. تعتبر المفوضية السامية أحد الاعمدة الاساسية في الجهود المبذولة لتحسين أوضاع حقوق الإنسان في العراق، ذلك من خلال رصد الانتهاكات وتقديم الدعم للمؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني.
2. أن دور المفوضية السامية بما تصدره من تقارير الا انها لا تمتلك سلطة الزامية لفرض توصياتها على الحكومة العراقية.
3. بيئة العراق غير مستقرة در سياسياً، امنياً، وهذا ما أثر بشكل كبير على قدرة المفوضية في الوصول الى المناطق المتضررة وتوثيق بعض الانتهاكات بدقة.
4. الرغم التحديات إلا أن المفوضية ساعدت في بناء قدرات منظمات المجتمع المدني من خلال توفير التدريب على رصد الانتهاكات واعداد تقارير عنها دعم المدافعين عن حقوق الإنسان وتشجيعهم للوصول الى المنظمات الدولية.
5. في بعض الاحيان يتم رفض التقارير المقدمة من المفوضية "رفضاً سياسياً" بحجة أنها تتدخل في الشؤون الداخلية.

ثانياً: التوصيات

1. تظل المفوضية السامية فاعلاً اساسياً في تعزيز حقوق الإنسان لكن استدامة هذه الجهود يتطلب تنسيق أكبر، موارد اضافية، فتبني استراتيجيات طويلة الأمد لمواجهة التحديات المستمرة.
2. يجب تعزيز ضمانات قانونية تمنع اي محاولة لتأثير على عمل المفوضية، سواء من خلال تعيين أعضائها أو التدخل في قراراتها، ولتحقيق ذلك من يمكن الاستفادة من تجارب دولية ناجحة حيث تمنح هيئات حقوق الإنسان استقلالاً كاملاً يتيح لها العمل كحرية دون خوف من التداخلات السياسية.
3. المفوضية تحتاج الى تقوية التعاون مع البرلمان العراقي، الجهات القضائية لضمان تنفيذ توصياتها بشكل أكثر فاعلية.

4. لغرض تحول المفوضية من مجرد جهة توثيقية قراراتها غير ملزمة الى جهة أكثر تأثيراً في تحسين واقع حقوق الإنسان في العراق يلزم فرض عقوبات دولية على المسؤولين عن انتهاكات هذه الحقوق.
5. يجب تسهيل عمل المفوضية لغرض الوصول الى المناطق المتضررة من خلال انشاء مكاتب ميدانية دائمة لها في هذه المناطق وانشاء اليه حماية عدم تضمن عدم التعرض لموظفيها او النشطاء حقوق الإنسان.

الهـــوامـــش

(1) د. هيفي احمد حسن، الحماية الدولية لحقوق الإنسان التحديات والمعالجات، دار الكتب القانونية مصر2017، ص 52.

(2) المجلس الدولي، سياسة حقوق الإنسان، تقييم فعالية المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، سويسرا، 2005 ص24 .

(3) د. محمد يوسف علوان د. محمد خليل الموسى، القانون الدولي لحقوق الإنسان المصادر ووسائل الرقابة، ط 1، ج1، دار الثقافة، 2009 ص 73.

(4) أنظر موقع المفوضية السامية لحقوق الإنسان على الرابط الآتي:*https://www.ohchr.org*

(5) د. محمد سعيد مجذوب، القانون الدولي لحقوق الإنسان، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان 2016، ص 62.

(6) لمياء على الزرعوني، الآليات الدولية للرقابة على حماية حقوق الإنسان، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية العدد المجلد (16)، 2017، ص 12.

(7) فرانسواز بوشيه– سولنية، القاموس العلمي للقانون الإنساني، ترجمة: – محمد مسعود، دار العلم للملايين ،2006 متاح على الرابط *https://ar.guide-humanitarian-Law.org*

(8) د. نبيل مصطفى خليل، آليات الحماية الدولية لحقوق الإنسان، ط2، دار النهضة العربية، القاهرة، 2009، ص 143.

(9) خضر خضر، مدخل إلى الحريات العامة وحقوق الإنسان، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، 2005، ص 138.

(10) حسام حسن حسان، التدخل الإنساني في القانون الدولي المعاصرة دار النهضة العربية، القاهرة،2004، ص645.

(11) بطرس بطرس غالي، الحماية الدولية لحقوق الإنسان، مكتبة لبنان، لبنان، 2006، ص 96.

(12) نشوان رزاق الموسوي، دور المفوضية السامية لحقوق الإنسان في حماية الحقوق الأساسية مجلة كلية الشيخ الطوسي الجامعة، العدد (22)، النجف، العراق،2024، ص684.

(13) الأمم المتحدة، تقرير للأمم المتحدة يوثق سلسلة انتهاكات لحقوق الإنسان في العراق، بما في ذلك جرائم الحرب المحتملة والجرائم المحتملة ضد الإنسانية، تقرير منشور بتاريخ 2014/7/18 على الرابط الآتي:

https://www.ohchr.org/ar/pressreleases/2014/7/un/reportdocuments_litany_human-rights-violations/Iraq-including-possible تاريخ الزيارة 2024/12/12.

(14) المرجع الالكتروني نفسه

(15) الأمم المتحدة، تقرير الأمم المتحدة: أوضاع حقوق الإنسان في العراق لاتزال هشة، تقرير منشور على الرابط الآتي:

https://www.ohchr.org/ar/press-releases/2011/08/-human-rights-situation-iraq-remains-fragile-un-report.2024/12/13 تاريخ الزيارة

(16) الأمم المتحدة، نطاق استمرار حملات الإعدام التعسفي في العراق قد تشكل جريمة ضد الإنسانية: المقررون الخاصون، تقرير منشور على الرابط التالي بتاريخ 27–6–2024 :

http://www.ohchr.org/ar/pres press-releases/2024/06/scale-and-cycle-irags-arbitraryexecutions-may-be-crime-against-human-

بتاريخ زيارة 15–12–2024

(17) المرجع الالكتروني نفسه

(18) دور بعثة اليونامي في تعزيز ثقافة حقوق المرأة وتطبيق قرار مجلس الامن 1325، رسالة البعثة، العدد السابع،2016، ص34.

(19) بعثة اليونامي ومبادرة النوع الاجتماعي، مجلة من اجل العراق، المركز الإعلامي بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق،2013، ص 50.

(20) لقاء مع الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة يان كوبيتش، مجلة من اجل العراق، 2015، 16

(21) الأمم المتحدة، لحماية النزاعات المسلحة، تقرير منشور بتاريخ 26–1–2014 على الرابط التالي:

https://emergency_unher-org.translate.goog/ar/sar-x-tr-hl=ar&&-x-br-pto=tc تاريخ الزيارة 30–12–2014.

(22) الأمم المتحدة، ودعم قطاع التعليم في العراق، مجلة من اجل العراق، المركز الإعلامي لبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق، 2015، ص32.

(23) قطاع الطفل والمرأة ودور بعقة الأمم المتحدة، مجلة من اجل العراق، المركز الإعلامي لبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق،2015، 2 33.

(24) بعثة اليونامي والمساعدة في تطبيق التكنلوجيا الصحية في المؤسسات الصحية العراقية، مجلة من اجل العراق، المركز الإعلامي لبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق، 2013، ص53.

(25) مكتب حقوق الإنسان في المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، تقرير جول حماية المدنيين في النزاع المسلح في العراق، ص23.

(26) المرجع نفسه، ص: 25.

(27) باولا دويرا، دوبياس، عشرون عاما على هجوم بغداد... العمل الإنساني في مواجهة تحديات جديدة، تقرير منشور بتاريخ 29-8-2023، على الرابط التالي: https://www.swissinfi.ch/ara/polities/ تاريخ الزيارة 6-1-2025 .

(28) محمد عدنان محمود، دور الأمم المتحدة في العراق، دار الرافدين، العراق،2020، ص 59.

(29) عدنان الباجة جي، في عين الاعصار، دار الساقي، بيروت، 2013، ص131.

(30) عمار العيساوي، المركز القانوني للتاريخ الداخلي في القانون الدولي الإنساني "العراق انموذجا"، كلية الدراسة الإنسانية الجامعة،2015، ص 238.

(31) المرجع نفسه، ص 240 .

(32) الأمم المتحدة، الحماية المجتمعية، المرجع الالكتروني السابق.

(33) الأمم المتحدة، العمل مع برنامج الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، دليل المتجمع المدني، مرجع سابق، ص 35.

(34) الأمم المتحدة، الحماية المجتمعية، مرجع الكتروني سابق.

(35) الأمم المتحدة، عملنا من اجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة في العراق، تقرير منشور على الرابط التالي: http://iraq.un.org/ar/sdgs بتاريخ زيارة 9-1-2025

(36) الأمم المتحدة، عملنا من اجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة في العراق، مرجع الالكتروني السابق.

(37) الأمم المتحدة، حماية المجتمعية، مرجع الكتروني سابق.

(38) الأمم المتحدة، عملنا من اجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة في العراق، مرجع الكتروني سابق.

المصـــــادر

الكتب:

I. بطرس بطرس غالي، الحماية الدولية لحقوق الإنسان، مكتبة لبنان، لبنان، 2006، ص 96.

II. حسام حسن حسان، التدخل الإنساني في القانون الدولي المعاصرة دار النهضة العربية، القاهرة،2004، ص645.

III. خضر خضر، مدخل إلى الحريات العامة وحقوق الإنسان، المؤسسة الحديثة للكتاب، طرابلس، 2005، ص 138.

IV. د. محمد سعيد مجذوب، القانون الدولي لحقوق الإنسان، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان 2016، ص 62.

V. د. محمد يوسف علوان د. محمد خليل الموسى، القانون الدولي لحقوق الإنسان المصادر ووسائل الرقابة، ط 1، ج1، دار الثقافة، 2009 ص 73.

VI. د. نبيل مصطفى خليل، آليات الحماية الدولية لحقوق الإنسان، ط2، دار النهضة العربية، القاهرة، 2009، ص 143.
VII. د. هيفي احمد حسن، الحماية الدولية لحقوق الإنسان التحديات والمعالجات، دار الكتب القانونية مصر2017، ص 52.
VIII.عدنان الباجة جي، في عين الاعصار، دار الساقي، بيروت، 2013، ص131.
IX. المجلس الدولي، سياسة حقوق الإنسان، تقييم فعالية المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، سويسرا، 2005 ص24.
X. محمد عدنان محمود، دور الأمم المتحدة في العراق، دار الرافدين، العراق،2020، ص 59.
XI. نشوان رزاق الموسوي، دور المفوضية السامية لحقوق الإنسان في حماية الحقوق الأساسية مجلة كلية الشيخ الطوسي الجامعة، العدد (22)، النجف، العراق،2024، ص684.

البحوث:

I. بعثة اليونامي والمساعدة في تطبيق التكنلوجيا الصحية في المؤسسات الصحية العراقية، مجلة من اجل العراق، المركز الإعلامي لبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق، 2013، ص53.
II. عمار العيساوي، المركز القانوني للتاريخ الداخلي في القانون الدولي الإنساني "العراق انموذجا"، كلية الدراسة الإنسانية الجامعة،2015، ص 238.
III. قطاع الطفل والمرأة ودور بعقة الأمم المتحدة، مجلة من اجل العراق، المركز الإعلامي لبعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق،2015، 2 33.
IV. لمياء على الزرعوني، الآليات الدولية للرقابة على حماية حقوق الإنسان، مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية العدد المجلد (16)، 2017، ص 12.
V. مكتب حقوق الإنسان في المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان، تقرير جول حماية المدنيين في النزاع المسلح في العراق، ص23.
VI. نشوان رزاق الموسوي، دور المفوضية السامية لحقوق الإنسان في حماية الحقوق الأساسية مجلة كلية الشيخ الطوسي الجامعة، العدد (22)، النجف، العراق،2024، ص684.

المواقع الالكترونية:

I. أنظر موقع المفوضية السامية لحقوق الإنسان على الرابط الآتي:https://www.ohchr.org

II. فرانسواز بوشيه– سولنية، القاموس العلمي للقانون الإنساني، ترجمة: – محمد مسعود، دار العلم للملايين ،2006 متاح على الرابط https://ar.guide–humanitarian–Law.org

III. الأمم المتحدة، تقرير للأمم المتحدة يوثق سلسلة انتهاكات لحقوق الإنسان في العراق، بما في ذلك جرائم الحرب المحتملة والجرائم المحتملة ضد الإنسانية، تقرير منشور بتاريخ 2014/7/18 على الرابط الآتي:

https://www.ohchr.org/ar/pressreleases/2014/7/un/reportdocuments_litany_human-rights-violations/Iraq-including-possible تاريخ الزيارة 2024/12/12

IV. الأمم المتحدة، تقرير الأمم المتحدة: أوضاع حقوق الإنسان في العراق لاتزال هشة، تقرير منشور على الرابط الآتي:

https://www.ohchr.org/ar/press-releases/2011/08/-human-rights-situation-iraq-remains-fragile-un-report. تاريخ الزيارة 2024/12/13

V. الأمم المتحدة، نطاق استمرار حملات الإعدام التعسفي في العراق قد تشكل جريمة ضد الإنسانية: المقررون الخاصون، تقرير منشور على الرابط التالي بتاريخ 27–6–2024 :

*http://www.ohchr.org/ar/pres press-releases/2024/06/scale-and-cycle-irags-arbitraryexecutions-may-be-crime-against-human **-بتاريخ زيارة 15-12-2024***

VI. الأمم المتحدة، لحماية النزاعات المسلحة، تقرير منشور بتاريخ 26–1–2014 على الرابط التالي:

https://emergency_unher-org.translate.goog/ar/sar-x-tr-hl=ar&&-x-br-pto=tc تاريخ الزيارة 30–12–2014.

VII. باولا دويرا، دوبياس، عشرون عاما على هجوم بغداد... العمل الإنساني في مواجهة تحديات جديدة، تقرير منشور بتاريخ 29–8–2023، على الرابط التالي:

https://www.swissinfi.ch/ara/polities/ تاريخ الزيارة 6-1-2025 .

VIII. الأمم المتحدة، عملنا من اجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة في العراق، تقرير منشور على الرابط التالي: *http://iraq.un.org/ar/sdgs* بتاريخ زيارة 9–1–2025

References

Books:

I. *Boutros Boutros-Ghali, International Protection of Human Rights, Maktabat Lubnan, Lebanon, 2006, p. 96.*
II. *Hossam Hassan Hassan, Humanitarian Intervention in Contemporary International Law, Dar Al Nahda Al Arabiya, Cairo, 2004, p. 645.*
III. *Khader Khader, Introduction to Public Liberties and Human Rights, Modern Book Foundation, Tripoli, 2005, p. 138.*
IV. *Dr. Muhammad Saeed Majzoub, International Human Rights Law, Modern Book Foundation, Lebanon, 2016, p. 62.*
V. *Dr. Muhammad Yusuf Alwan and Dr. Muhammad Khalil Al-Musa, International Human Rights Law: Sources and Means of Censorship, 1st ed., Vol. 1, Dar Al Thaqafa, 2009, p. 73.*
VI. *Dr. Nabil Mustafa Khalil, Mechanisms for the International Protection of Human Rights, 2nd ed., Dar Al Nahda Al Arabiya, Cairo, 2009, p. 143.*
VII. *Dr. Heifi Ahmed Hassan, International Protection of Human Rights: Challenges and Solutions, Dar Al-Kotob Al-Qanuniyah, Egypt, 2017, p. 52.*
VIII. *Adnan Al-Bajaji, In the Eye of the Hurricane, Dar Al-Saqi, Beirut, 2013, p. 131.*
IX. *International Council, Human Rights Policy, Evaluating the Effectiveness of National Human Rights Institutions, Switzerland, 2005, p. 24.*
X. *Muhammad Adnan Mahmoud, The Role of the United Nations in Iraq, Dar Al-Rafidain, Iraq, 2020, p. 59.*
XI. *Nashwan Razzaq Al-Mousawi, The Role of the Office of the High Commissioner for Human Rights in Protecting Fundamental Rights, Sheikh Al-Tusi University College Journal, Issue (22), Najaf, Iraq, 2024, p. 684.*

Research:

I. *The UNAMI Mission and Assistance in the Implementation of Health Technology in Iraqi Health Institutions, For the Sake of Iraq Magazine, Media Center of the United Nations Assistance Mission for Iraq, 2013, p. 53.*
II. *Ammar Al-Issawi, The Legal Center for Internal History in International Humanitarian Law "Iraq as a Model," College of Humanities, University of Najaf, 2015, p. 238.*

III. *The Children and Women Sector and the Role of the United Nations Mission, For the Sake of Iraq Magazine, Media Center of the United Nations Assistance Mission for Iraq, 2015, p. 33.*
IV. *Lamia Ali Al-Zarouni, International Mechanisms for Monitoring the Protection of Human Rights, Sharjah University Journal of Legal Sciences, Vol. (16), 2017, p. 12.*
V. *The Human Rights Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights, Report on the Protection of Civilians in Armed Conflict in Iraq, p. 23.*
VI. *Nashwan Razzaq Al-Moussawi, The Role of the Office of the High Commissioner for Human Rights in Protecting Fundamental Rights, Sheikh Al-Tusi University College Journal, No. (22), Najaf, Iraq, 2024, p. 684.*

Website:

I. *See the website of the Office of the High Commissioner for Human Rights at the following link: https://www.ohchr.org*
II. *Françoise Bouchet-Saulnier, Scientific Dictionary of Humanitarian Law, translated by Muhammad Masoud, Dar Al-Ilm Lil-Malayin, 2006, available at https://ar.guide-humanitarian-Law.org*
III. *United Nations, UN report documents a series of human rights violations in Iraq, including possible war crimes and crimes against humanity, published on July 18, 2014, at the following link: https://www.ohchr.org/ar/pressreleases/2014/7/un/reportdocuments_litany_human-rights-violations/Iraq-including-possible, accessed December 12, 2024*
IV. *United Nations, UN Report: The Human Rights Situation in Iraq Remains Fragile, a report published at the following link: https://www.ohchr.org/ar/press-releases/2011/08/-human-rights-situation-iraq-remains-fragile-un-report, accessed on December 13, 2024.*
V. *United Nations, The Scale and Cycle of Arbitrary Executions in Iraq May Constitute a Crime Against Humanity: Special Rapporteurs, a report published at the following link on June 27, 2024: http://www.ohchr.org/ar/press-releases/2024/06/scale-and-cycle-irags-arbitraryexecutions-may-be-crime-against-human-accessed on December 15, 2024*
VI. *United Nations, Protection from Armed Conflict, report published on January 26, 2014, at the following link: https://emergency_unher-org.translate.goog/ar/sar-x-tr-hl=ar&&-x-br-pto=tc, accessed on December 30, 2014.*

VII. *Paula Doira, Dobias, Twenty Years After the Baghdad Attack... Humanitarian Action Facing New Challenges, report published on August 29, 2023, at the following link: https://www.swissinfi.ch/ara/polities/, accessed on January 6, 2025.*

VIII. *United Nations, Our Work to Achieve the Sustainable Development Goals in Iraq, report published on the following link: http://iraq.un.org/ar/sdgs, accessed on January 9, 2025*